وزارة التخطيط
دائرة السياسات الاقتصادية والمالية
قسم دراسات السوق وتنمية القطاع الخاص
شعبة السوق والاسعار

تقرير

مناخ الاستثمار في العراق لعام 2022

2023

تمهيد

يكتسب مفهوم مناخ الاستثمار أهمية بين دول العالم وفي العراق فإن مناخ الاستثمار ذو أهمية كبيرة أدركتها الحكومة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ وسعت الحكومة جاهدة لإصلاحه من خلال وضع السياسات والاستراتيجيات وتوقيع الاتفاقيات الدولية، حيث مرت على العراق وخلال العقود الماضية حروب واضطرابات شديدة وسنوات من الحصار والتي أسهمت في تدهور مناخ الاستثمار، حيث تعرض القطاع الخاص المحلي في العراق الى ضربات عديدة أسهمت في تهميش وتشتيت هذا القطاع، بحيث جعل منه قطاعاً تقليدياً لا يملك الابتكارات وغير قادر على استخدام التكنولوجيا كما إن وسائل إنتاجه متقادمة وتقليدية.

وبعد عام ٢٠٠٣ وما لحقها من آثار الأزمة المالية ٢٠٠٨ ودخول داعش الارهابي والاضطرابات الشعبية وأزمة أسعار النفط ٢٠١٤، أسهمت في زيادة الكلفة البشرية التي يدفعها العراق، فضلاً عن تدهور البنى التحتية للبلد، وتفشي ظاهرة الفساد بشكل كبير ، حيث ساهمت هذه العوامل بتدهور مناخ الاستثمار رغم الانفتاح الاقتصادي الذي شهده العراق بعد عام ٢٠٠٣. إلا أن هذا الانفتاح كان صدمة للقطاع الخاص المحلي فلم يستطع أن يواجه السلع الرخيصة المستوردة والتي أغرقت السوق المحلي وهذا كما أدى إلى توقف مصانع محلية عديدة عن الإنتاج.

على الرغم من كل ذلك إلا ان العراق لديه الإمكانات والفرص لإيجاد مناخ استثماري مناسب يتيح الفرصة لممارسة الأعمال بشكل كفوء يساعد على خلق اقتصاد وطني متطور قادر على المنافسة مع البيئة الدولية.

جاء هذا التقرير كجزء من الهدف الذي تسعى إليه دائرة السياسات الاقتصادية والمالية لمعالجة المشاكل التي تحيط بالاقتصاد العراقي لا سيما وأن إصلاح مناخ الاستثمار يجب أن يكون من أولوية السياسات الاقتصادية الكلية، فمن خلاله يمكن إعادة الإعمار وإبراز الفرص الاستثمارية المربحة وجذب المستثمرين الأجانب وتشجيع المستثمرين المحليين، وتحويل شكل الفرص الاستثمارية غير المربحة إلى فرص استثمارية مربحة ومحفزة. وبالتالي جاء التقرير عن مناخ الاستثمار في العراق، ليسلط الضوء على عدة محاور متمثلة بـ (أبرز التعريفات لمناخ الاستثمار، مكونات مناخ الاستثمار، الإطار العام لمناخ الاستثمار الملائم، مناخ الاستثمار في العراق – الواقع والتحديات، العراق في منظور مؤشر سهولة ممارسة الاعمال، وأخيراً قراءة في قانون الاستثمار رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥، والقرارات الأخرى ذات الصلة ومنها قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٩).

المحور الأول: مفهوم مناخ الاستثمار

عرفت منظمة الاونكتاد (UNCTAD) مناخ الاستثمار على بعدين:[١]

البعد الاول: يتضمن مختلف العوامل الأساسية المؤثرة في القرار الاستثماري وتشمل مستوى الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، القوانين المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية، المعايير المطبقة للتعامل مع المستثمرين الاجانب، سياسات العمل وطبيعة السوق وآلياته، الاتفاقات الدولية حول الاستثمار الأجنبي المباشر، وبرامج الخصخصة والسياسات التجارية والأنظمة الضريبية.

البعد الثاني: يتعلق بسمعة الدولة، ونوعية الحياة، مستوى دعم الاستثمار وتعزيزه من خلال تقديم الحوافز المالية كالإعفاءات الضريبية والجمركية، والحوافز التمويلية كمنح القروض بفوائد منخفضة، والإعانات المقدمة للمستثمر.

في حين ذهب البنك الدولي إلى تعريف أدق وأشمل لمفهوم مناخ الاستثمار؛ إذ عرفه على أنه مجموعة عوامل محددة في موقع معين والتي تشكل وتكوّن شكل الفرص الاستثمارية والحوافز والدوافع للشركات من أجل أن تستثمر بشكل منتج وتولد فرص العمل وتوسع نطاق أعمالها.[٢]

ان المناخ الاستثماري لايقتصر على الحدود الاقتصادية ،بل يتجاوها الى الظروف السياسية والاجتماعية والقانونية في البلد المعني حيث تتداخل هذة العوامل والظروف فيما بينها لتشكل وحدة واحدة لايمكن التغاضي عنها في مجمل الوضع الاقتصادي للبلدان المضيفة.

ويعرف مناخ الاستثمار على انه مجموعة العوامل الخاصة بموقع محدد والتي تحدد شكل الفرص والحوافز التي تتيح للشركات الاستثمارية العمل بطريقة منتجة ،كما ان السياسات وسلوك الادارة الحكومية وبخاصة قضية الفساد والمصداقية تمارس تاثيرا قويا على مناخ الاستثمار من خلال تاثيرها على التكاليف والمخاطر والعوائق المفروضة على المنافسة لان القرار الاستثماري مدفوع بالسعي لتحقيق الربحية وتتاثر الربحية بالتكاليف والمخاطر والعوائق امام المنافسة وبدرجة توفر الامن والاستقرار وبخاصة امن حقوق الملكية ودرجة

---

(١) عميروش محند شلغوم، دور مناخ الاستثمار في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر الى الدول العربية، بيروت–عمان، مكتبة حسن العصرية، ٢٠١٢، ص٨٠-٨١.

(٢) Improving the investment climate ،World Bank ،part ١ ،on website:
http://siteresources.worldbank.org

التقيد باللوائح التنظيمية والقوانين ونظام الضرائب التي تترك اثارها البالغة علـــى التكـــاليف والمخاطر.

المحور الثاني: مكونات مناخ الاستثمار

يتكون مناخ الاستثمار من مجموعة عوامل تحدد مدى ملائمة البيئة الاقتصادية والاستثمارية والتشريعية، ودرجة جاذبيتها لاستقطاب وتوطين الاستثمار وتحقيق معدلات تبادلات تجارية متزايدة في الأسواق

١- المكونات الاقتصادية للمناخ الاستثماري

وتشمل مجموعة من العناصر الدالة على مستوى أداء الاقتصاد الوطني ومن أهمها:

أ. **السياسة الاقتصادية:** وينظر إليها من خلال ثلاث سياسات فرعية هي السياسة المالية والسياسة النقدية وسياسة التجارة الخارجية.

وتعتبر السياسة المالية للدولة من أهم الأدوات الاقتصادية، لما لها من تأثيرات في المتغيرات الاقتصادية، حيث تؤثر في الطلب الفعلي وبالتالي في مستويات النشاط والتشغيل والمستوى العام للأسعار وغيرها. ومن نتائج هذه السياسة وقوع توازن أو عجز أو فائض في الميزانية العامة، إلا أن الأمر غير المرغوب فيه فيما يخص مناخ الاستثمار هو العجز المفرط المؤدي إلى ارتفاع كبير في معدل التضخم أو انكماش حاد وكساد اقتصادي. **فكلما احتفظت السياسة المالية بمعدل مستقر من عجز الموازنة العامة للدولة، بما لا يؤدي الى تضخم جامح او ركود هابط، ويكون هذا جاذباً للاستثمار بحيث لا يكون العجز عائقاً لنمو الاستثمار.**

أما فيما يتعلق بالسياسة النقدية فهي تشير إلى التغيير المخطط في عرض النقود بغرض التأثير في الطلب الكلي في الاتجاه المرغوب، وقد تكون السياسة النقدية توسعية أو انكماشية، وبخصوص مناخ الاستثمار ينبغي على السياسة النقدية أن تتحكم في كل من سعر الصرف ومعدل التضخم، فالتقلبات المفاجئة لأسعار الصرف لها تأثير سلبي في المناخ الاستثماري، ومثل هذه التقلبات تجعل من الصعب دراسة جدوى المشاريع وتعرض المستثمر لخسارة كبيرة غير متوقعة، كذلك لمعدلات التضخم تأثير مباشر على سياسات التسعير وحجم الأرباح، وبالتالي حركة رأس مال. كما تؤثر في تكاليف الإنتاج التي تهتم بها الشركات الاستثمارية. **لذا فكلما كانت السياسة النقدية توسعية كلما كانت جاذبة للاستثمار والعكس صحيح، على إن يتم**

ذلك باستخدام الأدوات النقدية المناسبة، وأن تكون متوافقة مع التغيير في حجم النشاط الاقتصادي المطلوب وأن تتسم بالاستقرار.

أما على صعيد التجارة الخارجية، ودورها في تحسين مناخ الاستثمار عندما تكون محفزة للصادرات ومشجعة للاستثمارات الموجهة للتصدير، وتعمل على إزالة القيود التي تقف أمام التجارة الدولية، متميزة بتعريفة كمركية مرنة ومنخفضة وشفافة، قليلة الإجراءات وسهلة التنفيذ بعيدة عن التعقيدات البيروقراطية، **وتنعكس آثار هذه السياسة بشكل ايجابي أو سلبي في الحساب الجاري من ميزان المدفوعات، حيث إن الحساب الجاري يحقق فائضاً إذا كانت سياسة التجارة الخارجية جيدة وسليمة وبالتالي تجلب مستثمرين جدد، أو عجزاً في الحالة المعاكسة.**

ب. **درجة الانفتاح الاقتصادي:** إن اتجاه الاقتصاد للتعامل مع العالم الخارجي، يعني عدم وجود أية قيود على حركة التبادل التجاري أو عناصر الإنتاج، الأمر الذي يضمن حسن الكفاءة الاقتصادية في توجيهاتها وعدم وجود اختلالات في هذه الأسواق (عناصر الإنتاج). **فكلما كانت درجة الانفتاح الاقتصادي مرتفعة، فهذا دليل على تحسن المناخ الاستثماري.**

ويطرح التقرير بعض المؤشرات الاقتصادية التي تعكس سلوك الاقتصاد لفترة سابقة ولفترات قادمة منها: –

- **نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي.**
- **درجة تركز الصادرات:** إن ارتفاع درجة التركز يعني ارتباط هذا الاقتصاد بعدد محدود من السلع المصدرة إلى عدد قليل من الدول، الأمر الذي يعرض الاقتصاد القومي إلى هزات عنيفة بعيدة عن إرادة الدولة، ويؤدي إلى فرض القيود على حركات عناصر الإنتاج.

ج. **قوة الاقتصاد المحلي ونموه:** حيث يعتبر معدل النمو أحد أهم المؤشرات الاقتصادية التي يستند عليها المستثمرون في عملية اتخاذ قراراتهم الاستثمارية، وهناك عوامل تأخذ في الاعتبار عند قياس القوة الاقتصادية لأي بلد منها (مقدار الموارد الطبيعية المتاحة في البلد، درجة المنافسة داخل السوق المحلية من جهة وقدرته على مواجهة المنافسة الخارجية من جهة أخرى، مدى كفاءة الجهاز المالي والمصرفي وحجم نوعية الخدمات التي يقدمها، مستوى التقدم التكنولوجي، ومدى توفر الموارد البشرية الكفوءة والمؤهلة بمستويات متدرجة وتخصصات متنوعة).

د. **التكاليف والبنية الأساسية:** حيث يهتم المستثمر الأجنبي بثلاثة عناصر أساسية للتكاليف وهي (تكلفة المواد الخام واليد العاملة والضرائب على الأرباح إضافة إلى مستوى معدل التضخم). وفيما يخص البنية الأساسية، فان المستثمر يهتم بمدى توافر المرافق العامة وجودة

الخدمات التي تقدمها شبكة النقل البحري والجوي والبري واتساعها ووفرتها ومدى توافر أدوات الاتصال المتقدمة والطاقة وغيرها من البنى المكملة والميسرة للنشاط الإنتاجي والتجاري للمشروع الاستثماري والتي يقع انجازها على عاتق الدولة المضيفة للاستثمار وليس المستثمر.

ه. **حجم السوق:** ويشمل سوق البلد المضيف للاستثمار بالإضافة إلى أسواق البلدان المجاورة التي يمكن التصدير إليها دون عوائق، ويقاس حجم السوق بعدد المستهلكين والمستخدمين للمنتوج حالياً ومستقبلاً، مع الأخذ في الاعتبار القوة الشرائية للإفراد ومستوى الإنفاق الحكومي ومعدلات التضخم والوضع الاقتصادي الحالي والمحتمل في المستقبل من نمو أو انكماش وغير ذلك من المؤشرات المؤثرة في الطلب على منتجات المشروع الاستثماري المعني.

و. **درجة مخاطر الاستثمار:** عندما يتساوى عائد الاستثمار في بلدين مختلفين فان المخاطر التي يتعرض لها الاستثمار حالياً أو في المستقبل في أحدهما تكون اقل من الأخر، الأمر الذي يجعل المستثمر يفضل الاستثمار في البيئة التي تحتوي على درجة مخاطر أقل وهناك العديد من المؤشرات التي تحسب من قبل مؤسسات وهيئات إقليمية ودولية تقيس أهم المخاطر التي قد يتعرض لها الاستثمار، وترتب البلدان وفقاً لهذه المؤشرات ترتيب تصاعدي من البلد الأقل خطر إلى البلد الأعلى خطر، وهذه المؤشرات تعطي في مجموعها نظرة على مناخ الاستثمار لأي بلد من حيث درجة المخاطر وترتيبه عالمياً.

٢- المكونات غير الاقتصادية للمناخ الاستثماري

وتتمثل في العناصر التي ليس لها علاقة مباشرة بالنشاط الاقتصادي ولكنها تؤثر فيه بطريقة غير مباشرة من خلال تسهيل العمل الاقتصادي وتيسيره وتوفير البيئة المناسبة للإعمال وهي متعددة ومتنوعة، **ومنها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: -**

أ. **النظام السياسي والاستقرار الأمني:** إن عدم استقرار نظام الحكم في أي بلد يتبعه عدم استقرار السياسة الاقتصادية، الأمر الذي يجعل المستثمر الأجنبي غير مطمئن على مستقبل استثماراته في البلد غير المستقر سياسياً.

ب. **تشريعات الاستثمار:** وتعتبر أداة لترجمة السياسة الاستثمارية للدولة أو للتعبير عنها في كافة نواحيها الاقتصادية والمالية والإدارية، وتكون التشريعات إما مباشرة تنصب على عملية تنظيم استثمار رأس المال، أو غير مباشرة تتعلق بقوانين النقد الأجنبي، وقوانين التصدير والاستيراد.

ج. **القيود القانونية:** ان عدم الاستقرار القانوني له اثار سبية تضر بمصلحة الاستثمارات ويعد احد معوقات مناخ الاستثمار وبالتالي يؤثر على حجم الاستثمارات والتنمية الاقتصادية .

وحدد الخبراء الاقتصاديين في تقرير اجتماع وزراء دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) الإطار العام الذي يكون مناخ الاستثمار في حدوده ملائم للاستثمار، وقد تم استخلاص عوامل مناخ الاستثمار الجيد من خلال الممارسات الجيدة للبلدان الأعضاء في منظمة (OCED) وكذلك من بلدان أخرى خارج المنظمة المذكورة آنفاً. **وتقوم هذه العوامل على ثلاث مبادئ أساسية لا يمكن تجاوزها تتمثل بالآتي:**[٣]

١. ضرورة انسجام السياسات الخاصة بترقية الاستثمار: وجاء هذا نتيجة للتداخل بين مختلف المجالات المتعلقة بمناخ الاستثمار، مثل معايير تحرير وحماية الاستثمار، وذلك لأن لها مجالاً واسعاً يتضمن المستوى المحلي والاجنبي والشركات الكبرى والمتوسطة والصغيرة.

٢. أهمية ضمان الشفافية في وضع وتنفيذ السياسات والقوانين: حيث إن الشفافية من شأنها أن تخفض من حدة حالة عدم اليقين وبالتالي انخفاض معدلات الخطر الذي يحيط بالقرار الاستثماري، كما أنها تساهم في تقليص تكلفة المعاملات المرتبطة بالاستثمار وتشجيع الاتصال.

٣. ضرورة التقييم الدوري والمستمر لآثار السياسات المتخذة وتتبعها ومدى تحقيقها للأهداف المرسومة.

(٣) **For details ،look**: OCED ،OECD Initiative For Investment For Development ،OECD Council Meeting at Ministerial Level ،٢٠٠٦ ،p١٥-٢٤

المحور الثالث: مناخ الاستثمار في العراق (الواقع)

يمتلك العراق مقومات مناسبة للاستثمار وموارد بشرية ومادية كبيرة الى جانب الأراضي الصالحة للزراعة ومصادر الطاقة الهائلة التي توفر البيئة المناسبة لبناء اقتصاد قوي قادر على احداث التنمية الاقتصادية والبشرية التنافسية، إلا أن ادارة الاقتصاد الكلي يشوبها الكثير من الاختلالات وبشكل واضح فإن الخلل الحقيقي لا يكمن في مورد النفط ولا في المورد البشري أو رأس المال أو غير ذلك من متغيرات الاقتصاد الكلي والمتغيرات الاجتماعية والديموغرافية، وإنما تكمن حقيقة الخلل في إدارة مورد النفط بشكل مستدام وإدارة سوق العمل بشكل شامل وغير مستبعد وإدارة رأس المال بشكل كفوء. فحقيقة المشكلة لا تكمن في الاقتصاد بل تكمن في إدارة الاقتصاد.

أولا: الناتج المحلي الإجمالي

يمثل هذا المؤشر مقياساً مهماً لأداء الاقتصاد الكلي، ويتضح من الشكل (١) الذي يوضح الناتج بالأسعار الثابتة وخط الاتجاه الذي يتمثل بالناتج الممكن ويحدد الدورة الاقتصادية، أن أداء الاقتصاد العراقي لا يستطيع أن يستعيد التوازن على الأمد القصير، كما أن الأمد الطويل يمثل أمراً صعباً لتعافي الاقتصاد وخصوصاً إذ تعرض إلى حالة من الركود الاقتصادي التي تسببها تقلبات أسعار النفط، إلا أن ما يلاحظ من الشكل (١) أن الركود الذي يصيب الاقتصاد العراقي يُعرضه إلى أزمة طويلة الأمد بحيث تستغرق وقتاً أطول لإمكانية تعافي الاقتصاد مرة أخرى، في حين أن فترة الانتعاش تستغرق وقتاً أقصر، وهذا يرجع إلى سببين، **فالأول** يتمثل بضعف تنوع المصادر والناتج واحادية الاقتصاد واعتماده على النفط الخام فقط كما هو مبين في الشكل (١).

شكل (١)

مكونات الناتج المحلي الإجمالي في العراق لعام ٢٠٢٢

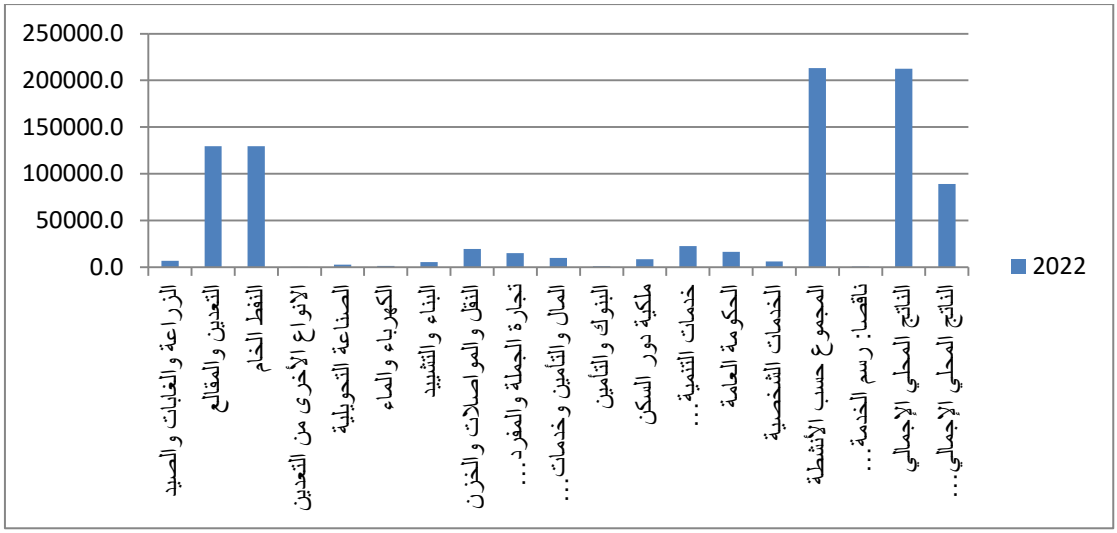

جدول (١)

الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة (٢٠٠٧=١٠٠) حسب الأنشطة الاقتصادية للسنوات (٢٠٢٠-٢٠٢٢)

(مليار دينار)

الأنشطة الاقتصادية	٢٠٢٠	*٢٠٢١	**٢٠٢٢	معدل التغير ٢٠٢١/٢٠٢٢
الزراعة والغابات والصيد	٨١٢٣.٠	٧٥٦١.٤	٦٧٦٣.٠	-١٠.٥٥٨٨٩١
التعدين والمقالع	١١٦٤١٧.٦	١١٥٧٧٩.٤	١٢٩٥٥٤.٦	١١.٨٩٧٧٩٩
النفط الخام	١١٦٢٥٧.٠	١١٥٤٨٥.٨	١٢٩٤٢٤.٢	١٢.٠٦٩٣٦٣
الانواع الأخرى من التعدين	١٦٠.٦	٢٩٣.٦	١٣٠.٤	-٥٥.٥٨٥٨٣١
الصناعة التحويلية	٢٣٢٧.١	٢٥٩٠.١	٢٦٤١.٧	١.٩٩٢٢٠١
الكهرباء والماء	٢٤٨٤.٩	١٢٤١.٤	١٣٨٤.٣	١١.٥١١١٩٧
البناء والتشييد	٤٢٠٤.٥	٥٤٧٧.٣	٥٤٦١.٥	-٠.٢٨٨٤٦٣
النقل والمواصلات والخزن	١٣١٤٥.٢	١٩٠٦٦.٣	١٩٤٧٠.٤	٢.١١٩٤٤٦
تجارة الجملة والمفرد والفنادق وما شابه	١٤٠١٥.٩	١٤٦١٦.٣	١٥٢٨٦.٣	٤.٥٨٣٩٢٣
المال والتأمين وخدمات العقارات	١٠٠٠٦.١	١٠٧٧٠.٠	٩٩١٤.٣	-٧.٩٤٥٢١٨
البنوك والتأمين	٢٠١٩.٣	١٠٨٢.٧	١١٣٤.٢	٤.٧٥٦٦٢٧
ملكية دور السكن	٧٩٨٦.٨	٩٦٨٧.٣	٨٧٨٠.١	-٩.٣٦٤٨٣٨
خدمات التنمية الاجتماعية والشخصية	١٨٦٧٤.٤	٢٢١٧٣.١	٢٢٦٨٧.٩	٢.٣٢١٧٣٢
الحكومة العامة	١٤٣٩٧.٠	١٦٨٣٠.٤	١٦٤٩٤.٥	-١.٩٩٥٧٩٣
الخدمات الشخصية	٤٢٧٧٤.٠	٥٣٤٢.٧	٦١٩٣.٤	١٥.٩٢٢٦٦١
المجموع حسب الأنشطة	١٨٩٣٩٨.٦	١٩٩٢٧٧.٣	٢١٣١٦٤.٠	٦.٩٦٨٥٣١
ناقصا: رسم الخدمة المحتسب	١٢٨٦.٣	٧٨١.٨	٧٥٥.٧	-٣.٣٣٨٤٥٠

الناتج المحلي الإجمالي	١٨٨١١٢.٣	١٩٨٤٩٦.٥	٢١٢٤٠٨.٣	٧.٠٠٨٥٨٧
الناتج المحلي الإجمالي عدا النفط	٧١٨٥٥.٣	٨٣٠١٠.٧	٨٩١٤٠.٤	٧.٣٨٤٢٢٩

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء/ مديرية الحسابات القومي

*بيانات اولية سنوية

* اولية فصلية

واجه الاقتصاد العراقي خلال عام ٢٠٢٠ تحديات عديدة في ظل تزامن انخفاض أسعار النفط العالمية مع الضغوط الناتجة عن التداعيات السلبية لأزمة جائحة كوفيد ١٩ وما رافقها من تضخم في المديونية الحكومية للعراق باعتباره دولة ريعية تعتمد على النفط كمصدر للدخل وكان وقع هذه الأزمات مضاعفا، سجل الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفصل الأول من عام ٢٠٢١ انخفاضا بلغت نسبته (-٤.٢%) ليصل الى (٤٦٩٢٥) مليار دينار مقابل (٤٨٩٧٨) مليار دينار لذات الفصل من عام ٢٠٢٠، ويعزى ذلك الى انخفاض الكميات المنتجة والمعدلات اليومية للتصدير من (٤٠٩) و (٣.٨) مليون برميل على التوالي للفصل الأول ٢٠٢٠الى (٣٥٠) و (٣.٣) مليون برميل على التوالي لذات الفصل من عام ٢٠٢١، وذلك بعد حدوث انتكاسة في الطلب على النفط الخام والأسعار بعد بدء تفشي سريع لموجة ثانية من فيروس كورونا، وعودة العديد من دول العالم إلى فرض قيود على الحركة مما دفع تحالف "اوبك "+ إلى العدول عن متابعة تخفيف التخفيضات التي تم الاتفاق عليها في النصف الأول من عام ٢٠٢٠ فيما شهد الناتج المحلي الاجمالي بالاسعار الثابتة لعام ٢٠٢٢ تحسن ملحوظ بعد طرح نسبة الخدمة المحتسب ليسجل ٢١٢٤٠٨،٣ مقابل ١٩٨٤٩٦،٥ مليار عام ٢٠٢٠ وبنسبة ٧،٠٠%وذلك لنمو الانشطة المكونة للناتج وبنسب ١١،٥و ٠،٢ و ٢،١ على التوالي.

ثانيا: الانفتاح التجاري

نتيجة لضعف الجهاز الإنتاجي وعدم قدرة العرض المحلي على تلبية الطلب المحلي في العراق، فإن الطلب المحلي توجه نحو القطاع الخارجي، فكان الطلب الكلي يضغط على القطاع الخارجي حتى يزيد من الانفتاح التجاري، ويمثل مؤشر الانفتاح التجاري مدى اعتماد النشاط الاقتصادي للبلد على الظروف السائدة في اسواق التصدير والاستيراد ويختلف هذا المؤشر من بلد الى اخر حسب طبيعة اقتصاد ذلك البلد فالبلدان احادية الجانب مثل الدول النفطية والتي تعتمد بشكل كبير على الصادرات النفطية يكون مؤشر الانفتاح التجاري لها

اعلى من البلدان الاخرى بسبب عدم تنوع صادراتها وزيادة حجم الاستيرادات لسد حاجة الطلب المحلي ونلاحظ من الجدول(٢) ان مؤشر الانفتاح التجاري قد ارتفع الى ٨٥%ويرجع ذلك لارتفاع حجم الصادرات ويدل ارتفاع مؤشر الانفتاح التجاري لعام ٢٠٢٢ على ان العراق من البلدان ذات الانفتاح التجاري الكبير مما يجعله عرضة للتغيرات في التجارة الدولية .

جدول (٢)

مؤشر الانفتاح التجاري في العراق ٢٠٢٠-٢٠٢٢ (مليار دينار)

السنة	الصادرات	الاستيرادات	الناتج المحلي الاجمالي	الانفتاح التجاري %
٢٠٢٠	٥٩٨٤٦.٤	٦٤٦٨١.٨	١٨٨١١٢.٣	٣١.٨١٤١٨٧٥٩
٢٠٢١	١١٣٤٧٧.٠	٧٣٥٢٥.٠	١٩٨٤٩٦.٥	٥٧.١٦٨٢٦٢٤١
٢٠٢٢	١٨٠٩١٠.٣	٣١٩٩٠.٢	٢١٢٤٠٨.٣	٨٥.١٧١٠١٢٦٢

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء/ مديرية الحسابات القومية.

الشكل (٣)

مؤشر الانفتاح التجاري في العراق من ٢٠٢٠-٢٠٢٢

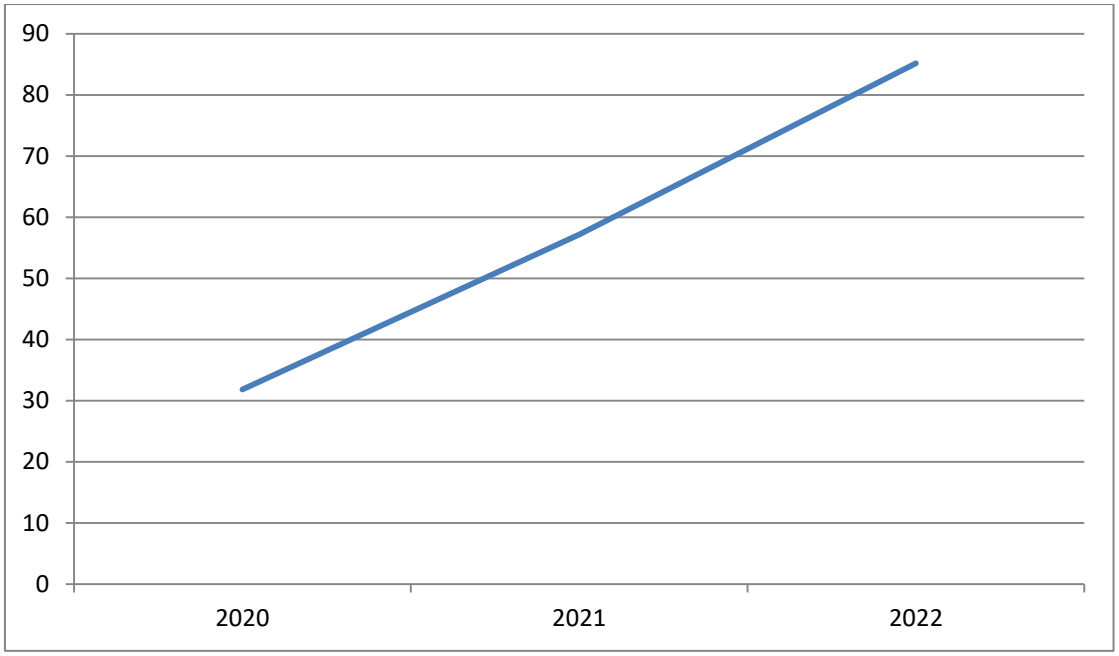

ثالثا: تحليل الإيرادات العامة

الاعتماد المنفرد على النفط يعد السبب الرئيسي لتاثر الاقتصاد العراقي ولتتبع مسار هيكل مكونات الايرادات العامة والمساهمة النسبية لها فمن بيانات الجدول (٣) يتضح ان اعلى نسبة لها في سنة ٢٠٢٢حيث بلغت (١٥٣٦٢٣.٣) وبنسبة مساهمة بلغت (٩٥،٠) اما في عام ٢٠٢٠ فقد شهدت الايرادات النفطية تراجعا لتسجل ماقيمته (٥٤٤٤٨.٥) مليار دينار وبنسبة مساهمة بلغت(٨٦.٢) ويعزى ذلك الى هبوط الطلب على النفط الخام وتراجع الاسعار الناجم عن تضخم المعروض بسبب الاستثمار السريع لفايروس كرونا وتزايد حالات الاصابات مما اضطرت بلدان العالم لاغلاق الحدود مع توقعات بهبوط حاد في نمو الطلب العالمي ، فيما بلغت الايرادات النفطية عام ٢٠٢١(٩٥٢٧٠.٣) ولتسجل نسبة مساهمة وصلت (٨٧.٣)

والجدول (٣) يوضح المعطيات أعلاه.

الجدول (٣)

الإيرادات العامة الفعلية في العراق للمدة ٢٠٢٠-٢٠٢٢

(مليار دينار)

السنوات	الإيرادات	الإيرادات النفطية	مساهمة الإيرادات النفطية الى اجمالي الايرادات%	الإيرادات غير النفطية	مساهمة الإيرادات غير النفطية %
٢٠٢٠	٦٣١٩٩.٧	٥٤٤٤٨.٥	٨٦.٢	٨٧٥١.٢	١٣.٨
٢٠٢١	١٠٩٠٨١.٥	٩٥٢٧٠.٣	٨٧.٣	١٣٨١١.٢	١٢.٧
٢٠٢٢	١٦١٦٩٧.٤	١٥٣٦٢٣.٣	٩٥.٠	٨٠٧٤.١	٥.٠

المصدر: البنك المركزي العراقي.

شكل ( )

الايرادات الكلية والنفطية وغير النفطية للمدة ٢٠٢٠-٢٠٢٢

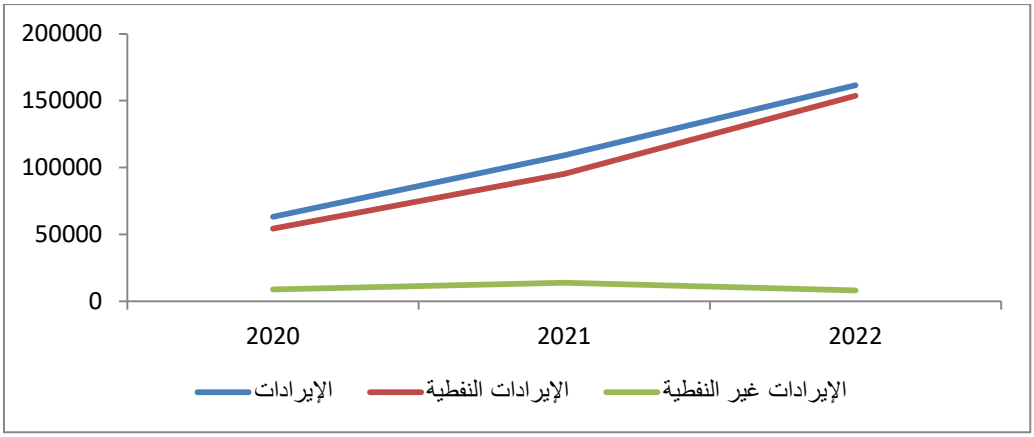

رابعا: تحليل النفقات العامة

للنفقات العامة أثر بالغ الأهمية في أداء مناخ الاستثمار، إذ إن هيكل النفقات العامة يحدد مدى استدامة ثروة العراق النفطية ومدى استقرار الاقتصاد الكلي، مما يؤثر في أداء مناخ الاستثمار، حيث ادى توالي الازمات الاقتصادية التي مر بها الاقتصاد العراقي الى توسع مستمر بالنفقات العامة على الرغم من التذبذب الحاصل بالايرادات العامة المرهونه باسعار النفط العالمية وبالظروف الامنية للبلد.

سجلت نسبة مساهمة الانفاق الاستثماري (١٠.٢%) من اجمالي الانفاق العام في عام ٢٠٢٢ بعد ان سجلت هذة النفقات نسبة ضئيلة حيث بلغت (٤،٢) عام ٢٠٢٠ بسبب الظروف الاستثنائية التي تعرض لها العراق

جدول (٤)

النفقات العامة الفعلية في العراق للسنوات ٢٠٢٠-٢٠٢٢ (مليار دينار)

السنوات	النفقات العامة	النفقات الجارية	مساهمة النفقات الجارية (%)	النفقات الاستثمارية	مساهمة النفقات الاستثمارية (%)
٢٠٢٠	٧٦٠٨٢.٤	٧٢٨٧٣.٥	٩٥.٨	٣٢٠٨.٩	٤.٢
٢٠٢١	١٠٢٨٤٩.٤	٨٩٥٢٦.٧	٨٧	١٣٣٢٢،٧	١٣
٢٠٢٢	١١٦٩٥٩.٦	١٠٤٩٤١.١	٨٩،٨	١٢٠١٨،٥	١٠،٢

المصدر: وزارة المالية ، دائرة المحاسبة .

ويلاحظ من الشكل (٥) بأن نسب المساهمات النسبية لفقرات النفقات الفعلية تتناسب طرديا مع نسب التغير في النفقات الاستثمارية والتي تزداد كل منهما بشكل مضطرد في نهاية كل سنة مالية. فقد ارتفعت نسبة مساهمة النفقات الاستثمارية في اجمالي النفقات العامة لتبلغ نسبة (٢.٢%) للفصل الأول من عام ٢٠٢١ بعد ان سجلت هذه النفقات نسبة ضئيلة جدا بلغت (٠.٣%) للفصل الأول من عام ٢٠٢٠ وتعزى هذه المساهمة الضئيلة في النفقات الى ضعف الاهتمام الحكومي بدراسات الجدوى للمشاريع وتطبيق المواصفات النوعية وفق الاعتبارات والمعايير الاقتصادية المتعلقة بالتكلفة، اما بالنسبة للنفقات الجارية الفعلية فقد بلغت مساهمة تعويضات العاملين نسبة (٥٤.٤%) من اجمالي النفقات بعد ان بلغت نسبة مساهمتها للفصل الأول/ ٢٠٢٠ (٦٠.٤%)، ويعزى هذا الانخفاض الى قيام وزارة المالية بتغير سن التقاعد من (٦٣) سنة الى (٦٠) سنة وتنفيذ هذا القانون رسميا بدءا من شهر كانون الثاني/ ٢٠٢٠، فضلا عن إيقاف التعيينات لهذا العام، كما ارتفعت نسبة مساهمة النفقات على المنح والاعانات وخدمة الدين العام الى (٢١.٢%) بعد ان بلغت (١٧.٣%) للفصل الأول/ ٢٠٢٠ لقيام الحكومة بتقديم الإعانات والمنح وذلك لزيادة عدد العاطلين عن العمل بسبب جائحة كورونا وإجراءات حظر التجوال، فضلا عن زيادة الحاصلة في الدين العام الداخلي والخارجي لتغطية النفقات الجارية بسبب انخفاض أسعار النفط العالمية، وبلغت نسبة النفقات على الرعاية الاجتماعية للفئات معدومي الدخل من الفئات الهشة في المجتمع ومن ذوي الاحتياجات الخاصة (٢٠.٤%) من اجمالي النفقات الفعلية وهي نسبة مرتفعة بسبب اثار جائحة كوفيد ١٩ التي زادت من السكان الذين هم تحت خط الفقر.

الشكل (٥)

المساهمة النسبية لمكونات النفقات الفعلية للمدة ٢٠٢٠-٢٠٢٢

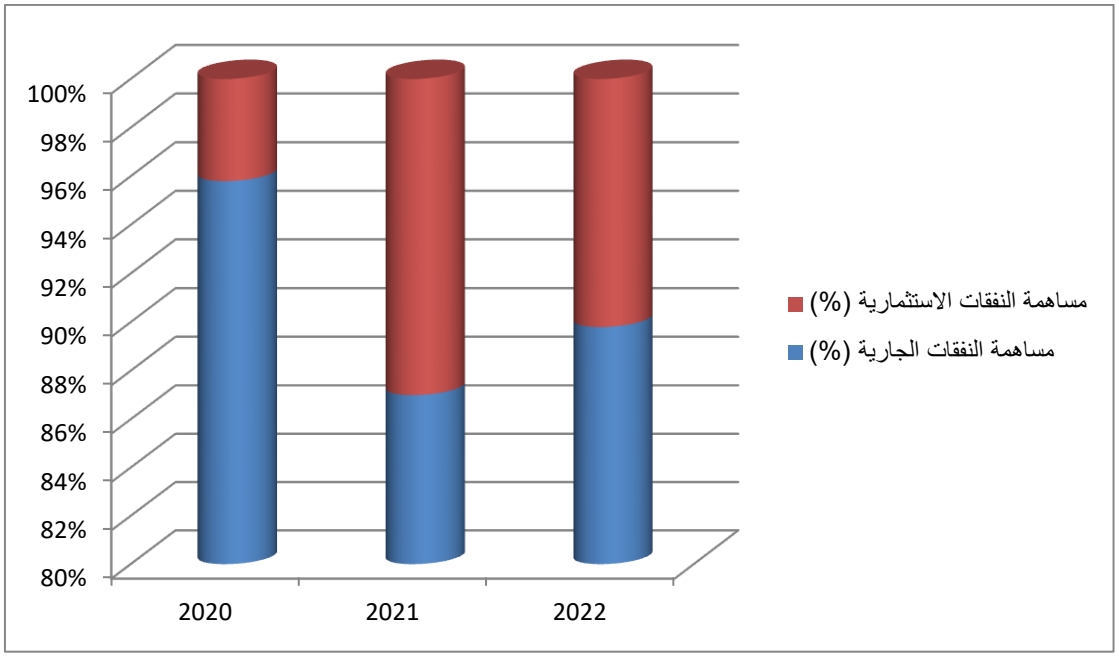

ومن استقراء ما تقدم يمكن ان نستنتج بأن الاقتصاد العراقي يعاني من جمود في قاعدته الإنتاجية، وبسبب الأخطاء المتتالية في رسم السياسة الاقتصادية، فإن النفقات الجارية دائماً ما تكون أكبر من النفقات الاستثمارية، كما اتضح سابقا أن النفقات الاستثمارية تزداد في أوقات الأزمات ثم تعود لتنخفض في أوقات الانتعاش، على عكس النفقات الجارية، فإنها تنخفض في أوقات الازمات وترتفع في أوقات الانتعاش. كما إن الإيرادات غير النفطية تزداد في أوقات الانتعاش وتنخفض في أوقات الأزمات، مما يعني أن السياسة المالية والسياسة الاقتصادية هي سياسة مسايرة للدورة الاقتصادية التي بدورها تأخذ الاقتصاد العراقي نحو الصدمات الإيجابية تارة والصدمات السلبية تارة أخرى، وهذا ما يؤثر تأثيراً سلبياً في إمكانية تحقيق مستوى من النمو المستدام ومناخاً استثمارياً مستداماً، حيث إن السياسة تقوم بتبديد ثروة البلد دون أي تراكم للأصول المالية، بل إن الأصول المالية وخصوصاً منها الأجنبية التي تم اكتسابها من صادرات النفط الخام، فإنها تعود لتنفق على الاستيرادات، مما يؤدي إلى تبديد الأصول المالية للبلد مرة أخرى.

٥- تحليل عجز الموازنة العامة

يوضح الجدول (٥) عجز الموازنة في العراق للمدة ٢٠٢٠- ٢٠٢٢، حيث يتضح ان العجز الكلي للموازنة مقبول نسبياً فيما عدا أوقات الازمات، وذلك يعود إلى ثقل الإيرادات النفطية في الموازنة، فعند زيادة الإيرادات النفطية فإن السياسة المالية تخفض من اعتمادها على الإيرادات غير النفطية، الأمر الذي يؤدي الى تحقيق رصيداً معيناً يعتمد على مدى الانخفاض الحاصل في الإيرادات النفطية ولأن الإيرادات النفطية تأتي من عملية استخراج النفط فقط بدون أي إنتاج فإن الفائض أو العجز المتحقق لا يمثل الرصيد الحقيقي للموازنة العامة، ومن أجل تشخيص الرصيد الحقيقي يجب أن يتم استبعاد الإيرادات النفطية، وبسبب ضعف التنويع الاقتصادي واعتماد الناتج المحلي الإجمالي على الإنتاج النفطي بنسبة تتجاوز النصف، فإن ذلك يؤدي إلى ضعف حقيقي في الإيرادات غير النفطية، وبالمقارنة مع النفقات المتحققة، فأن العجز الحقيقي يبدأ من (٥.٩)عام ٢٠٢٠ إلى (١١.٧)من الناتج المحلي الإجمالي، وهذا يعني أن ربع الناتج المحلي الإجمالي أو أكثر من نصفه يختفي بسبب العجز الحقيقي للمالية العامة.

جدول (٥)

العجز أو الفائض في الموازنة العامة للمدة (٢٠٢٠-٢٢٠٢) مليار

العام / المؤشرات	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢
إجمالي الإيرادات	٦٣١٩٩.٧	١٠٩٠٨١.٥	١٦١٦٩٧.٤
إجمالي النفقات	٧٦٠٨٢.٤	١٠٢٨٤٩.٤	١١٦٩٥٩.٦
العجز أو الفائض	(١٢٨٨٢.٧)	٦٢٣٢.١	٤٤٧٣٧.٨
الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية	٢١٥٦٦١.٥	٣٠١١٥٢.٨	٣٨٣٠٦٤.٣
نسبة العجز أو الفائض إلى الناتج	(٥.٩)	٢.٠٧	١١.٧

المصدر: البنك المركزي العراقي، دائرة الإحصاء والأبحاث، التقرير الاقتصادي السنوي للسنوات (٢٠٢٠-٢٠٢٢).

- الارقام بين الاقواس قيم سالبة.

شكل (٦)

العجز او الفائض/ نسبة العجز او الفائض من الناتج المحلي الإجمالي

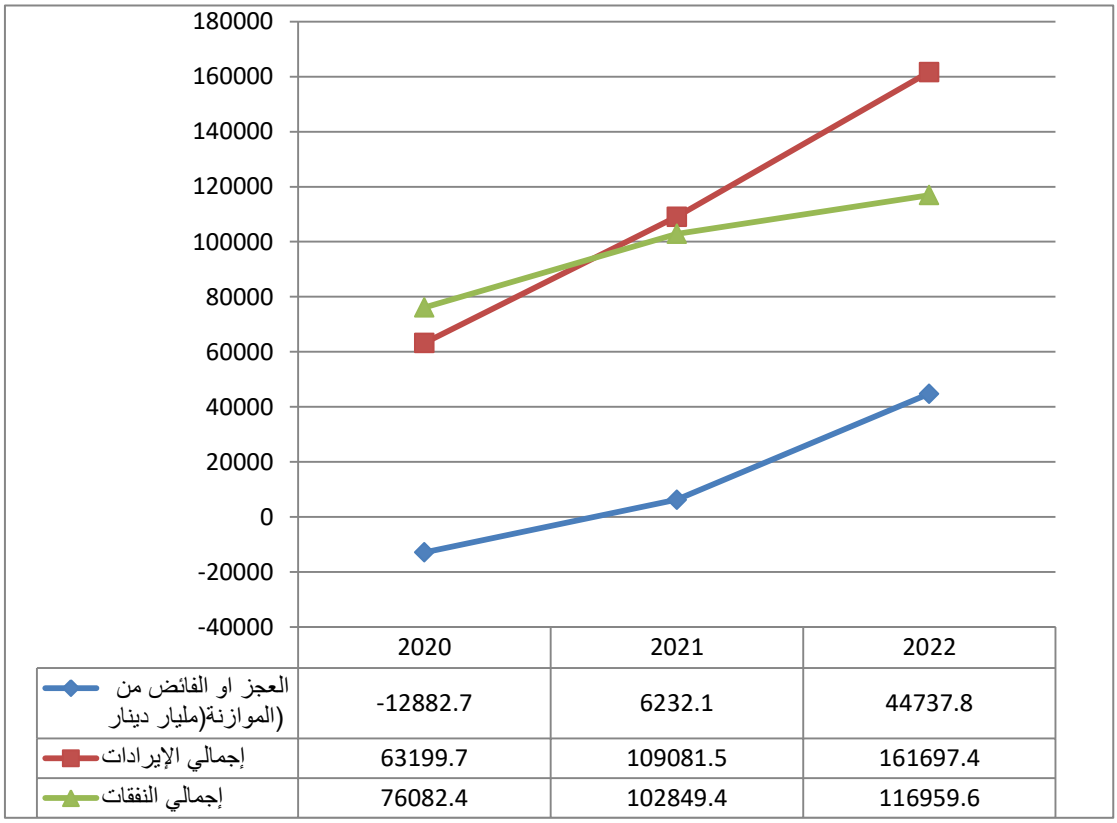

	2020	2021	2022
العجز او الفائض من الموازنة(مليار دينار)	-12882.7	6232.1	44737.8
إجمالي الإيرادات	63199.7	109081.5	161697.4
إجمالي النفقات	76082.4	102849.4	116959.6

إن الاعتماد الكبير على مصدر واحد لتكوين الناتج المحلي الإجمالي يؤدي إلى تعرض البلد إلى حالة من عدم الاستقرار، الأمر الذي يجعل تمويل الموازنة العامة بشكل متنوع أمراً صعباً، لذلك فإن الإيرادات النفطية تشكل حوالي (٩٢)% من الإيرادات، وإن سلعة دولية مثل النفط تكون أسعارها دائما معرضة للتقلبات الكبيرة، وهذا يعني عند انخفاض أسعار النفط فإن الموازنة ستعاني من عجز نسبته اكبر من نسبة الانخفاض الحاصل في أسعار النفط، وإذا ارتفعت أسعار النفط فإن الموازنة ستحصل على فائض نسبته اكبر من الارتفاع الحاصل في أسعار النفط.

ونتيجة لما تقدم فإن رصيد المالية العامة في العراق يتحدد وفقاً للتغيرات الدورية التي تطرأ على أسعار النفط العالمية، وهذا يعني أن السياسة المالية في العراق هي سياسة مصاحبة للتغيرات الدورية حيث كلما ارتفعت أسعار النفط ادت إلى ارتفاع رصيد المالية العامة ليتحول من عجز إلى فائض، وكلما انخفضت أسعار النفط، ادت إلى انخفاض رصيد المالية العامة ليتحول من فائض إلى عجز.

المحور الرابع/ تحليل تطور الاستثمار

نظرا للدور الاساسي الذي يلعبة الاستثمار في عملية التنمية الاقتصاية حيث تعد البرامج الاستثمارية سواء الحكومية منها او الاستثمار بصورة مباشرة احدى الادوات الاقتصادية وهو محرك للطاقات الانتاجية ،وبالتالي زيادتة تؤدي الى زيادة قدرة المجتمع على استغلال الموارد غير المستغلة وتحسين بيئة الاعمال والاستثمار في العراق .

تم تشكيل مجلس القطاع الخاص وتفعيلة بموجب الامر الوزاري (١١٥٢) بصفتة الدائمية ليكون اعلى هيئة هيكلية للاشراف على استراتيجية تطوير القطاع الخاص ٢٠١٤-٢٠٣٠ والذي سيوفر الفرصة المناسبة لادارة القطاع الخاص

القطاع	الاستثمار(مليار دينار)	%
الزراعي	٧٥٧٤.٢	٣.٤
النفط	٨٤٦٨٣.٧	٣٨.٤
التعدين	٢٨.٦	٠.٠١
الصناعة التحويلية	٤٨٥٤.٣	٢.٢
الكهرباء والماء	٢٠٢٤٣.٣	٩.٢
البناء والتشييد	١٢٢٣٣.٦	٥.٥
النقل والاتصالات	٣٩٥٨٢.١	١٧.٩
التجارة	٨٥٤٥.١	٣.٩
المال والتامين	٥٦٧٧.٢	٢.٦
الخدمات	٣٧٢١٩.٠	١٦.٩
الكلي	٢٢٠٦٤٠.٠	١٠٠

يتضح ان قطاع النفط يستمر في الحصول على نسبة عالية من الاستثمارات وبحدود(٣٨.٤%) وبمبلغ اجمالي قدره حوالي ٨٤.٧ تريليون دينار وياتي هذا متوافقا مع حاجة هذا القطاع للاستثمارات الواسعة باعتبارة قطاعا كثيف راس المال ويحتاج الى تكنولوجيا متطوره وكذلك لمواجهة التزامات شركات النفط العالمية كما تستحوذ قطاعات (الكهرباء والماء والبناء والتشييد والنقل والاتصالات) مجتمعة على حوالي نصف الاستثمارات المقدرة ،حيث قدرت حاجة قطاع الكهرباء والماء الى حوالي ٢٠.٢ تريليون دينار في حين قدرت الاستثمارات المطلوبة لقطاع البناء والتشييد بحوالي (١٢.٢) تريليون دينار خلال سنوات الخطة اما الاستثمارات

قدرت الاستثمارات المطلوبة (سواء من القطاع العام او الخاص) لتحقيق معدل النمو المستهدف والبالغ (٧%) بمبلغ اجمالي قدره (٢٢٠.٦) تريليون دينار بما يعادل (١٨٦.٧) مليار دولار طيلة سنوات الخطة (٢٠١٨- ٢٠٢٢) منه مبلغ (١٣٢) تريليون دينار متوقع ان توفره الموازنة العامة للدولة كاستثمار حكومي والباقي بحدود (٨٨.٦) تريليون دينار يعبر عن استثمارات القطاع الخاص بكافة اشكاله وكما مبين ادناه:

جدول(٦)

الإيرادات والاستثمارات المقدرة للخطة ٢٠١٨- ٢٠٢٢ (تريليون دينار)

اجمالي الإيرادات المتوقعة	٤٤٠.٠
اجمالي الاستثمارات المطلوبة	٢٢٠.٦
الاستثمارات المقدرة في الموازنة العامة للدولة	١٣٢.٠
الاستثمارات المتوقعة من القطاع الخاص	٨٨.٦

المصدر: جمهورية العراق، وزارة التخطيط، خطة التنمية ٢٠١٨-٢٠٢٢، ص٦٢.

يبلغ حجم الاستثمار الحكومي المتوقع خلال سنوات الخطة حوالي (١٣٢) تريليون دينار بما يعادل (١١١.٧) مليار دولار وتشكل حوالي (٦٠%) من اجمالي الاستثمارات المطلوبة والبالغة (٢٢٠.٦) تريليون دينار كما مبين في الجدول السابق.

وتتوقع الخطة ان يسهم القطاع الخاص بما قيمته (٨٨.٦) تريليون دينار بما يعادل (٧٥) مليار دولار خلال سنوات الخطة ٢٠١٨- ٢٠٢٢ وهي تعبر عن استثمارات القطاع الخاص في العراق بمختلف اتجاهاته وانشطته وهو يشكل ما نسبته (٤٠%) من اجمالي الاستثمارات المطلوبة لتحقيق معدل النمو المستهدف في الخطة.

ولتحقيق معدلات النمو المستهدفة قطاعياً ندرج في الجداول (١٧ و١٨) الاستثمارات المقدرة والمطلوبة سنوياً لكل قطاع من القطاعات الاقتصادية، حيث يتضح ان قطاع النفط يستمر في الحصول على نسبة عالية من الاستثمارات وبحدود (٣٨.٤%) وبمبلغ اجمالي قدره حوالي (٨٤.٧) تريليون دينار للفترة ٢٠١٨ – ٢٠٢٢، ويأتي هذا متوافقا مع حاجة هذا القطاع الاستثمارات الواسعة باعتباره قطاع كثيف لرأس المال ويحتاج الىً تكنولوجيا متطورة وكذلك لمواجهة التزامات شركات النفط العالمية كما تستحوذ قطاعات البنى التحتية(الكهرباء

والماء والبناء والتشييد والنقل والاتصالات) مجتمعة على حوالي نصف الاستثمارات المقدرة وبحدود (٤٩.٥%) حيث قدرت حاجة قطاع الكهرباء والماء الى حـــوالي (٢٠.٢) تريليـــون دينار للسنوات الخمس القادمة، في حين قدرت الاستثمارات المطلوبة لقطاع البنـــاء والتشـــييد بحوالي (١٢.٢) تريليون دينار خلال سنوات الخطة اما الاستثمارات المطلوبة لقطاع النقـــل والاتصالات فقد قدرت بحدود (٣٩.٦) تريليون دينار، وهو امر مطلوب لتلبية متطلبات اعادة البناء والاعمار في المناطق المتضررة اضافة الى تراجع واقع البنى التحتية في كافة انحـــاء البلاد مع الاشارة الى ان القطاع الخاص هو المساهم الاساس في هذا القطاع الحيوي حيـــث تصل نسبة مساهمته الى حوالي(٩٠%) اما قطاع الخدمات فهو بحاجة أيضا الى اســـتثمارات كبيرة خلال سنوات الخطة قدرت بحدود (٣٧.٢) تريليون دينار وبنسبة تصل الى (١٧%) من اجمالي الاستثمارات المقدرة وذلك بأمل أعادة النشاط الى هذا القطاع الحيوي الـــذي يلامـــس حاجات المواطنين اليومية. اما القطاعات الانتاجية والسلعية (الزراعة والصناعة التحويلية) فقد جاءت حصتها معاً بحوالي (٥.٦%) وهي نسبة منخفضة تعود الى ضعف القدرة الاستيعابية فيهما والتخلف التكنولوجي والمنافسة غير العادلة مـــن الســـلع المســـتوردة وضـــعف تنفيـــذ الاجراءات والقرارات ذات الصلة.

جدول (٧)

حجم الاستثمارات المقدرة لتحقيق معدلات النمو المستهدفة للقطاعات الاقتصادية للسنوات ٢٠٢٢ ـ ٢٠١٨						مليار دينار
القطاع	معدل النمو المستهدف (%)	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢
الزراعي	٨,٤	١٢٨٠,٨	١٣٨٨,٤	١٥٠٥,٠	١٦٣١,٥	١٧٦٨,٥
النفط	٧,٥	١٤٥٧٩,٥	١٥٦٧٣,٠	١٦٨٤٨,٥	١٨١١٢,١	١٩٤٧٠,٥
التعدين	١,٠	٥,٦	٥,٧	٥,٧	٥,٨	٥,٨
الصناعات التحويلية	١٠,٥	٧٨٧,٢	٨٦٩,٩	٩٦١,٢	١٠٦٢,٢	١١٧٣,٧
الكهرباء والماء	٦,٠	٣٥٩١,١	٣٨٠٦,٥	٤٠٣٤,٩	٤٢٧٧,٠	٤٥٣٣,٧
البناء والتشييد	٦,٨	٢١٣٥,٨	٢٢٨١,١	٢٤٣٦,٢	٢٦٠١,٨	٢٧٧٨,٧
النقل والاتصالات	٧,٠	٦٨٨٣,٠	٧٣٦٢,٨	٧٨٨٠,٣	٨٤٣١,٩	٩٠٢٢,١
التجارة	٨,٣	١٤٤٧٩,٩	١٥٦٨,٠	١٦٩٨,٢	١٨٣٩,١	١٩٩١,٨
المال والتأمين	٢,٦	١٠٧٧,٩	١١٠٥,٩	١١٣٤,٧	١١٦٤,٢	١١٩٤,٥
الخدمات	٤,٥	٦٨٠٣,٣	٧١٠٩,٥	٧٤٢٩,٤	٧٧٦٣,٧	٨١١٣,١
الكلي	٧,٠	٣٨٥٩٢,٢ ٣٢,٦	٤١١٧٢,٨ ٣٤,٨	٤٣٩٣٤,٢ ٣٧,٢	٤٦٨٨٩,٤ ٣٩,٧	٥٠٠٥٢,٥ ٤٢,٣

المصدر: جمهورية العراق، وزارة التخطيط، خطة التنمية ٢٠١٨-٢٠٢٢، ص٦٣.

جدول (٨)

التوزيع النسبي للاستثمارات المطلوبة ٢٠١٨ – ٢٠٢٢		(%)
القطاع	الاستثمار (مليار دينار)	%
الزراعي	٧٥٧٤,٢	٣,٤
النفط	٨٤٦٨٣,٧	٣٨,٤
التعدين	٢٨,٦	٠,٠١
الصناعة التحويلية	٤٨٥٤,٣	٢,٢
الكهرباء والماء	٢٠٢٤٣,٣	٩,٢
البناء والتشييد	١٢٢٣٣,٦	٥,٥
النقل والاتصالات	٣٩٥٨٢,١	١٧,٩
التجارة	٨٥٤٥,١	٣,٩
المال والتأمين	٥٦٧٧,٢	٢,٦
الخدمات	٣٧٢١٩,٠	١٦,٩
الكلي	٢٢٠٦٤٠,٠	١٠٠

المصدر: جمهورية العراق، وزارة التخطيط، خطة التنمية ٢٠١٨-٢٠٢٢، ص٦٣.

المحور السابع/ قانون الاستثمار رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥

إن قانون الاستثمار رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ هو التعديل الثاني لقانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦[٤]، ومن الجدير بالذكر هو أن هناك عدداً كبيراً من القوانين والتي بمجملها تنظم الاستثمار بشكل عام، فلكل جزء من سير العملية الاستثمارية هناك عدة قوانين تنظم ذلك الجزء، أما قانون الاستثمار فهو لا يشمل الاستثمارات التي يقل حجمها عن (٢٥٠.٠٠٠) دولار أمريكي، وبالتالي فإن المستثمرين غير المشمولين بهذا القانون وكذلك المستثمرين في القطاع الصناعي يشملهم القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٨ قانون الاستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط المعدل. كما إن المستثمرين في إقليم كردستان لا يشملهم أي من القانونين السابقين، بل أصدرت حكومة إقليم كردستان قانونها الخاص بالاستثمار. هذا العدد الكبير من القوانين أدت إلى زعزعة الاستقرار القانوني مما يسبب إرباك لدى المستثمر وبالتالي التأثير سلباً في قراره الاستثمار. وفي هذه الفقرة سيتم عرض أهم ما جاء به قانون الاستثمار رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥:

استند قانون الاستثمار العراقي لتعريف المستثمر على معيار الجنسية، إذ نصت المادة (١/عاشراً) أن (المستثمر الأجنبي: الشخص الحاصل على اجازة الاستثمار والذي يحمل الجنسية العراقية إذا كان شخصاً طبيعياً أو شخصاً معنوياً مسجلاً في بلد أجنبي)، كما إن البند تاسعاً من نفس المادة نصت على أن (المستثمر العراقي: الشخص الحاصل على إجازة الاستثمار والذي يحمل الجنسية العراقية، إذا كان شخصاً طبيعياً أو شخصاً معنوياً مسجلاً في العراق)، ويهدف هذا القانون حسب ما جاء في المادة (٢) إلى تشجيع الاستثمارات ونقل التقنيات الحديثة (البند أولاً)، تشجيع القطاع الخاص العراقي والأجنبي والمختلط للاستثمار في العراق من خلال توفير التسهيلات اللازمة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع المشمولة بأحكام هذا القانون في الأسواق المحلية والأجنبية (البند ثانياً)، تنمية الموارد البشرية وتوفير فرص عمل (البند ثالثاً)، حماية حقوق وممتلكات المستثمرين (البند رابعاً)، توسيع الصادرات وتعزيز ميزان المدفوعات و الميزان التجاري في العراق (البند خامساً). ويتم تحقيق هذه الأهداف حسب المادة (٣) من خلال منح المشاريع المشمولة بهذا القانون الامتيازات والضمانات اللازمتين لاستمرارها (البند أولا)، كذلك من خلال منحه هذه المشاريع تسهيلات إضافية وإعفاءات من الضرائب والرسوم بحسب ما ورد في هذا القانون (البند ثانياً).

---

[٤] للتفاصيل انظر: قانون الاستثمار رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ (التعديل الثاني لقانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦، الوقائع العراقية، العدد ٤٣٩٣، بغداد، العراق، ٢٠١٦، ص٣-٢٠.

وقد جاء الفصل الثالث من هذا القانون لتوضيح المزايا والضمانات التي يتمتع بها المستثمر بشكل مفصل وقد نصت المادة (١٠) / أولاً (يتمتع المستثمر العراقي أو الأجنبي بجميع المزايا والتسهيلات والضمانات ويخضع للالتزامات المنصوص عليها في هذا القانون). وهذه الفقرة مهمة جداً، إذ تمت المساواة بين المستثمر العراقي والأجنبي بتمتعهم بجميع المزايا والضمانات والخضوع للالتزامات التي نص عليها هذا القانون.

١. المزايا في قانون الاستثمار:

حيث تظهر الكثير من المزايا في هذا القانون لعل أبرزها: حق إخراج رأس المال والتداول في سوق العراق للأوراق المالية فضلاً عن استئجار الأراضي اللازمة للاستثمار.

أن قانون الاستثمار أعطى المستثمر الأجنبي مزايا إضافية في المادة (٢٢)، إذ نصت على أن (يتمتع المستثمر الأجنبي بمزايا إضافية على وفق اتفاقيات دولية بين العراق ودولته أو اتفاقيات دولية متعددة الأطراف كان العراق قد انضم إليها). وهذه المادة في الحقيقة هي تتناقض مع المادة (١٠/ أولاً) حيث (منحت المادة الأخيرة المستثمر بغض النظر عن جنسيته جميع المزايا والتسهيلات والضمانات ولم تحدد مصدر ذلك أي سواء وردت في القانون أو اتفاقية) إذ نصت المادة (١٠/ أولاً) على أن (يتمتع المستثمر العراقي أو الأجنبي بجميع المزايا والتسهيلات والضمانات.....) ولم يتم تحديد مصدرها، بينما حددت نفس المادة مصدر التزامات المستثمر الواردة في قانون الاستثمار، إذ نصت على (..... ويخضع للالتزامات المنصوص عليها في هذا القانون) وبالتالي فإن المادة (١٠/ أولاً) تتناقض مع نفسها أيضا. إذا، المادة الأخيرة تتناقض مرتين، مرة مع نفسها ومرة مع المادة (٢٢)، فالأول أنها أطلقت المزايا والتسهيلات والضمانات ولم تحدد مصدرها (سواء في قانون أو اتفاقية) فالكل يتمتع بها وبغض النظر عن جنسية المستثمر، بينما أنها حددت الالتزامات الواردة في قانون الاستثمار فقط. أما الثاني وهو التعارض مع المادة (٢٢)، فالأخيرة خصت المستثمر الأجنبي بأن يتمتع بمزايا إضافية قد وردت في اتفاقيات وقع عليها العراق، بينما المادة (١٠/ أولاً) قد أطلقت ذلك وبغض النظر عن الجنسية.

٢. الضمانات في قانون الاستثمار:

وفيما يخص الضمانات، فقد فصلتها المادة (١٢) من هذا القانون، حيث تتعدد الضمانات لتشمل حق استخدام عمال غير عراقيين مع منحهم حق الإقامة وتسهيلات الدخول والخروج وعدم مصادرة أو تأميم المشروع الاستثماري.

ونصت المادة (١٣) على (أي تعديل لهذا القانون لا يترتب عليه أي أثر رجعي يمس الضمانات والإعفاءات والحقوق المقررة بموجبه). وفي الحقيقة، هذه المادة جاءت قاصرة عن إدراك مبدأ في غاية الأهمية وهو الثبات التشريعي والذي يقضي بالتزام الحكومة المضيفة

بعدم تعديل قوانينها ذات الصلة بالاستثمار خلال فترة النشاط الاستثماري طالما كان التزام الحكومة هو من بين الدوافع للاستثمار فهذا الشرط يعزز احد مبادئ القانون الدولي الخاص وهو احترام توقعات الأفراد في مجال العقود والأمن القانوني، إذ قيدت هذه المادة سلطة المشرع بعدم تعديل أحكام قانون الاستثمار ذات الصلة بالضمانات والإعفاءات وهذا يمكن أن توفرها قوانين أخرى ذات صلة بالضرائب والرسوم الجمركية والشركات والعمل وهذا يعني أن شرط الثبات التشريعي يستفاد منه المستثمر فقط من خلال عدم تعديل الضمانات والإعفاءات والتسهيلات الواردة في قانون الاستثمار فقط . دون تلك التي تنص عليها قوانين أخرى وبعبارة أخرى يملك المشرع تعديل القواعد الواردة في قانون العمل والشركات والتأمين والمصارف.[٥] وهذا يؤدي إلى ارتفاع احتمال تعارض هذه القوانين مع قانون الاستثمار مما يؤدي إلى عدم الاستقرار التشريعي، والسبب في ذلك هو أن مبدأ الثبات التشريعي طبّق فقط في قانون الاستثمار فيما يخص الضمانات والاعفاءات فقط ولم يطبّق في القوانين الأخرى ذات الصلة بالاستثمار مما قد يؤدي إلى تعارضها.

٣. الالتزامات في قانون الاستثمار:

جاءت المادة (١٤) من قانون الاستثمار توضح الالتزامات على المستثمر إذ نصت على أن يلتزم المستثمر بما يأتي: إشعار الهيئة الوطنية للاستثمار فور الانتهاء من تركيب الموجودات والبدء بالعمل التجاري. مسك حسابات أصولية، تقديم دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية للمشروع، مسك سجلات خاصة بالمواد المستوردة، المحافظة على سلامة البيئة والالتزام بنظم السيطرة النوعية، تدريب مستخدميه من العراقيين وتأهيلهم.

ويتبين من المادة (١٤) من قانون الاستثمار، أن على المستثمر أن يلتزم بما ورد في هذا القانون حصراً ولا يمكن أن يستفاد من قانون آخر ينقل الاختصاص التشريعي له.

٤. الإعفاءات في قانون الاستثمار:

أما الإعفاءات التي يتمتع بها المستثمر فقد فصلتها كل من المواد (١٥، ١٦، ١٧، ١٨) من هذا القانون، حيث يتمتع المشروع من الضرائب والرسوم لمدة (١٠) سنوات من بدء التشغيل التجاري، للهيئة الوطنية للاستثمار زيادة عدد سنوات الإعفاء من الضرائب والرسوم لتصل إلى (١٥) سنة.

أما المادة (١٦) فقد بينت انه (إذا نقل المشروع خلال مدة الإعفاء الممنوحة من منطقة تنموية إلى أخرى، فيعامل المشروع لأغراض الإعفاء المنصوص عليه في البند (أولا) من المادة (١٥) خلال المدة الباقية معاملة مشاريع منطقة التنمية المنقول إليها على أن يشعر الهيئة

---

[٥] عبد الرسول عبد الرضا، الاستثمار بين أجنبية رأس المال وجنسية المستثمر في ظل قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ المعدل، جامعة بابل– كلية القانون، ص١٧–١٨.

الوطنية للاستثمار بذلك). أما فيما يخص الإعفاءات من الضرائب والرسوم على السلع المستوردة من قبل المشاريع الاستثمارية فقد فصلتها المادة (١٧) من هذا القانون، حيث تعفى الموجودات المستوردة للمشروع الاستثماري ولتوسيع المشروع أو تطويره أو تحديثه من الرسوم، تعفى قطع الغيار المستوردة لأغراض المشروع من الرسوم... الخ.

وقد نصت المادة (١٨) على أنه (إذا تبين أن موجودات المشروع المعفاة كلها أو بعضها من الضرائب والرسوم قد بيعت خلافاً لأحكام هذا القانون أو استعملت في غير المشروع أو استخدمت في غير الأغراض المصرح بها فعلى المستثمر تسديد الضرائب والرسوم والغرامات المتحققة عليها وفقاً للقانون).

المحور الثامن/ قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨:

نتيجة لما مر به العراق من ازمات اقتصادية ومالية، تم وضع مجموعة قوانين وأنظمة وقرارات لتنظيم عملية الاصلاح، ومن ضمن تلك المجموعات قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨، والذي يهدف إلى تحسين مناخ الاستثمار في العراق؛ حيث تضمن هذا القرار مجموعة توصيات رئيسية لضمان مناخ استثمار سليم في العراق وهي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بقانون الاستثمار. وفيما يلي عرض للتوصيات التي جاء بها القرار المذكور آنفاً

التوصيات الرئيسية لضمان مناخ استثمار سليم في العراق :

التوصيات الرئيسية اللاحقة قد تم صياغتها استناداً على دورة حياه الاستثمار ومراحلها المختلفة بداية من الرؤية والاستراتيجية؛ دخول الاستثمار وتأسيسه واخيراً حماية الاستثمار واستبقاءه .

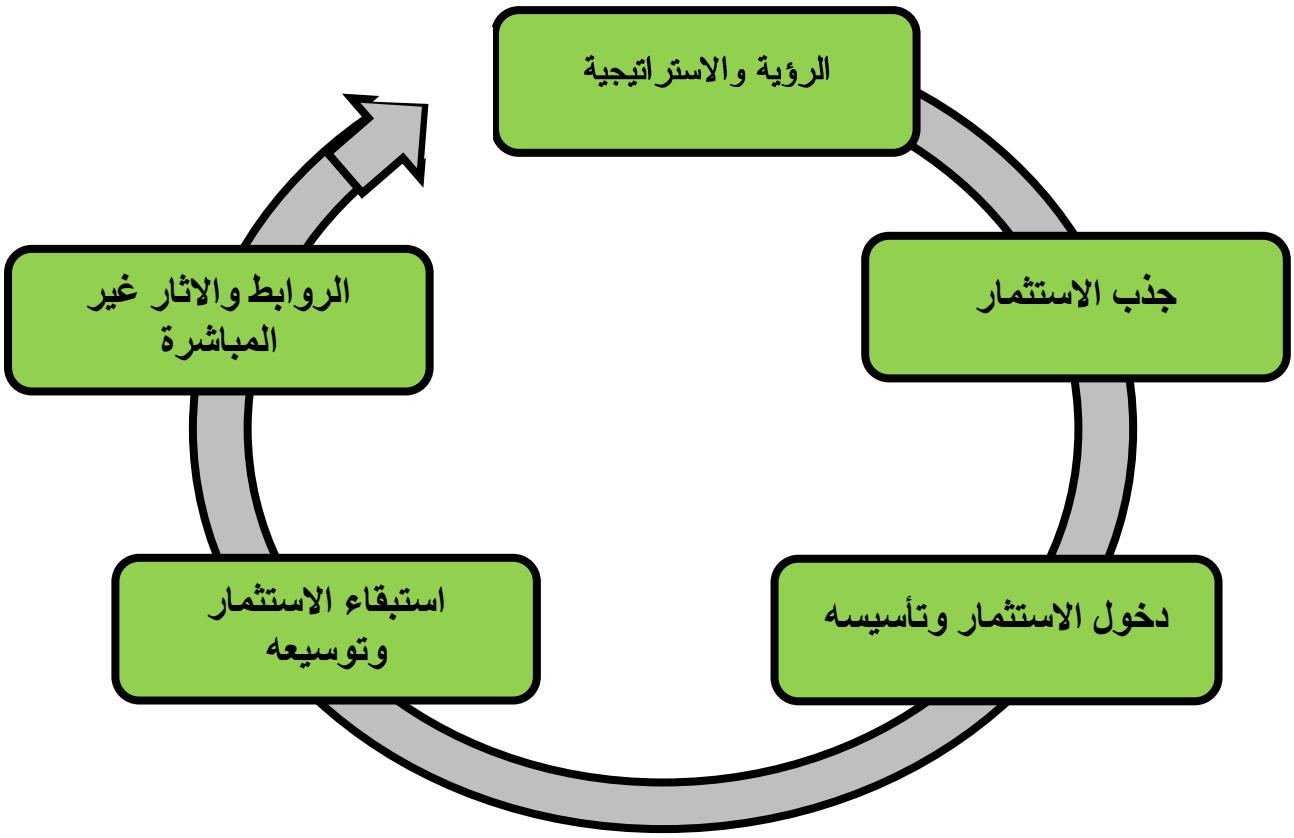

رقم	دورة حياة الاستثمار	إجراءات الاصلاح	الجهة
١	**الكل**	▪ تمكين وحدة الاصلاحات الاقتصادية باعتبارها سكرتارية اللجنة العليا للاستثمار والاعمار من تقديم الدعم الفني للجنة العليا لتنفيذ خطة عمل الاصلاحات الاستثمارية المتفق عليها . ▪ تمكين وحدة الاصلاح الاقتصادي من تقديم الدعم الفني الى لجنة رئاسة الوزراء المقترحة للمشاريع الاستثمارية لمحافظة البصرة لتنفيذ خطة عمل الاصلاح الاستثماري الخاصة بالبصرة .	مكتب رئيس الوزراء ، الامانة العامة لمجلس الوزراء
٢	**الرؤية والاستراتيجية**	▪ وضع المبادئ التوجيهية لبيان سياسة الاستثمار الوطنية / الاقليمية .	مكتب رئيس الوزراء الهيئة الوطنية للاستثمار
٣	**الدخول والتأسيس**	▪ اقتراح مبادئ توجيهية تفصيلية لتفعيل تعديلات ٢٠١٠ و ٢٠١٥ على قانون الاستثمار الوطني (لكن ليس فقط) من حيث تخصيص الاراضي للمشاريع الصناعية ، فمثلاً . (أ)ابطال حق المساطحة على النحو المنصوص عليه في القانون رقم (١٥٢١) لسنة ١٩٨١م كونه يتعارض مع قانون الاستثمار الوطني . (ب) أتمتة سجل الاراضي (في البصرة على اساس تجريبي) من اجل تحديد وتخصيص الاراضي المتاحة للمستثمرين بكفاءة . (ج) ينبغي ان تستند عملية تحديد قيمة الارض والقيمة الايجابية على اجراءات واضحة المعالم . (د) ادخال آلية تستند على المعايير الدولية لحل الشكاوى الادارية المتعلقة بتخصيص الاراضي وغيرها من المظالم الادارية المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية .	الهيئة الوطنية للاستثمار
٤	**الدخول والتأسيس**	▪ اجراء مراجعة تشخيصية شاملة لمتطلبات الحصول على تأشيرة الدخول واقتراح خطة عمل لتبسيط اجراءات اصدار التأشيرات وأنشاء فئة "تأشيرة مستثمر" واضحة ومميزة مثلاً :	وزارة الداخلية

		(أ)تعديل قانون إقامة الاجانب رقم (١١٨) لسنة ١٩٧٨م لأدراج فئة جديدة من التأشيرات للمستثمرين وتبسيط إجراءات الامتثال بعد الوصول للمستثمرين الاجانب . (ب) تعديل قانون العمل رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥م للسماح للمستثمرين بحرية التعاقد المباشر وتوظيف العمالة الوطنية والاجنبية المؤهلة للمشاريع المجازة بمقتضى قانون الاستثمار الوطني .	الهيئة الوطنية للاستثمار
٥	**الدخول والتأسيس**	▪ اقتراح تعديلات على قانون الاستثمار الوطني ونظام الاستثمار لتبسيط اجراءات منح إجازة الاستثمار وتوسيع نطاق التغطية لتشمل المزيد من المستثمرين وجميع القطاعات الاقتصادية وفقاً للمعايير الدولية . بما فيها : (أ) تعديل الحد الادنى لرأس المال المطلوب للمشروعات الاستثمارية لتصبح مؤهلة للحصول على إجازة استثمار بموجب قانون الاستثمار الوطني ، بحيث يشمل الشركات المحلية الناشئة بصفة عامة وتحديداً للمشاريع الزراعية في البصرة . (ب) توسيع نطاق تغطية قانون الاستثمار الوطني الى جميع القطاعات وتوفير الحوافز للقطاعات ذات الاولوية (القطاعات التي توفر فرص عمل) مثل الزراعة وتكنولوجيا المعلومات، ... الخ). (ج) ضمان فرض افضل للوصول الى مصادر تمويل المشاريع لجميع المستثمرين والنص صراحة على ان خطط تمويل المشاريع الاستثمارية (في المادة (١٩/ب) من قانون الاستثمار الوطني) لا تتطلب ضمان بنكي . (د) ادراج احكام محددة بشأن انشطة تشجيع الاستثمار للهيئة الوطنية للاستثمار وهيئة استثمار البصرة لجذب الاستثمارات المحلية والاجنبية واستبقائها وتنميتها وتسويق المشاريع الاستثمارية في القطاعات ذات الاولوية (ه) ازالة الغموض بين مصطلحي "المستثمر" و "المطور" و "المطور الثانوي" وبين "المشاريع الصناعية" و"المشاريع التجارية" وما الى ذلك . (و) تأكيد الاعفاء من جميع رسوم التسجيل لنقل ملكية المشروع الاستثماري (بموجب المادة (١٠/ثانياً) (ز) من قانون الاستثمار الوطني) فضلاً عن جميع عمليات نقل عقود المشاريع الاستثمارية .	الهيئة الوطنية للاستثمار

		(ز) ادراج احكام تستوعب الطبيعة الخاصة للمشاريع الصناعية التي تستلزم عادة وقتاً اطول من المتوسط اللازم لأعداد المشاريع . (ح) تأكيد حق المستثمر الاجنبي في الاقامة في العراق كما هو منصوص عليه اصلاً في قانون الاستثمار الوطني (بموجب المادة ١٢ (ثانياً) من نفس القانون) . (ط) الغاء شرط التأمين المنفصل لترحيل كل عامل اجنبي في المشروع الاستثماري واستبداله بضمان من راع (رعاة) المشروع . (ي) النص على تمكين ممثلي المستثمرين من التعامل مباشرة مع المكاتب المحلية لهيئة استثمار البصرة / هيئة الاستثمار في المحافظات / هيئات الاستثمار المحلية بشأن جميع المسائل المتعلقة بالمشروع الاستثماري . (ك) ادراج احكام بشأن الاجراءات القانونية الواجبة لسحب اجازة الاستثمار بموجب قانون الاستثمار الوطني . (ل) ادراج احكام بشأن الاجراءات القانونية الواجبة لتسوية المظالم الادارية المتعلقة بالاستثمار بعد منح الاجازة .	
٦	**الدخول والتأسيس**	▪ ترشيد اجراءات الفحص للمشاريع الاستثمارية الجديدة من خلال تنفيذ نهج "المسار السريع" الخاص بكل قطاع على حدة بدلاً من ذلك فأن تنفيذ منهجية قائمة على المخاطر يمكن ايضاً أن تساعد في ترشيد اجراءات الفحص والتخفيف من الاعباء الادارية على الحكومة العراقية. ▪ توقيع والتصديق على اتفاقية لاهاي الخاصة بإلغاء متطلبات التصديق على المستندات الاجنبية الرسمية (معاهدة ابو ستيل) لسنة ١٩٦١ لتيسير تصديق الوثائق العامة الاجنبية بين الدول الاطراف في الاتفاقية .	الهيئة الوطنية للاستثمار
٧	**الدخول والتأسيس**	▪ خفض عدد الاجراءات والتكلفة والوقت اللازم لتسجيل الشركات عن طريق : (أ) الغاء شرط الحد الادنى لرأس المال . (ب) ادخال عقد تأسيس قياس (نموذجي) وجعل مشاركة المحامين في توقيع وثائق التأسيس	وزارة التجارة

		اختيارية . (ج) تطبيق نظام متكامل للتحقق من تفرد الشركة بأسمها . (د) جعل التسجيل ممكناً على شبكة الانترنيت . (ه) توحيد الموافقات الحكومية ودفع الرسوم في منفذ واحد .	
٨	**الدخول والتأسيس**	▪ خفض الاجراءات والكلفة والوقت اللازم لعملية تسجيل الاملاك عن طريق : (أ) ادخال اجراءات "مسار سريع" في عملية تسجيل الاملاك . (ب) وضع خريطة للعمليات الداخلية في سجل الاملاك من اجل تحديد الاختناقات . (ج)توحيد تثمين الاملاك الذي يستكمله مكتب سجل الاملاك العقارية ومصلحة الضرائب ووضع طرق قياسية لتثمين الممتلكات .	المحافظات مديرية التسجيل العقاري الهيئة العامة للضرائب
٩	**الدخول والتأسيس**	▪ زيادة خفض الاجراءات والكلفة والوقت اللازم لنقل الملكية عن طريق: (أ)حوسبة سجلات الملكية في البلديات . (ب) دراسة خيارات لخفض رسوم تسجيل الاملاك أو اعتماد رسم مقطوع لتسجيل الاملاك. (ج) فتح منفذ واحد لمعاملات الاملاك .	وزارة المالية وزارة الاعمار والاسكان والبلديات العامة
١٠	**الاستبقاء**	▪ تنفيذ برنامج الخدمات المتخصصة في مرحلة ما بعد الرعاية (SAS) كآلية تظلم للمستثمرين للمساعدة في تحديد ومعالجة شكاوى المستثمرين في مرحلة مبكرة وتقديم خدمات الرعاية اللاحقة للمستثمرين . ▪ التوقيع والتصديق على اتفاقية نيويورك لسنة ١٩٥٨ بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الاجنبية وتنفيذها لضمان التنفيذ السليم لقرارات التحكيم وفقاً لأحكام الاتفاقية . ▪ اصدار التشريع التمكيني المطلوب بما في ذلك مشروع قانون التحكيم بناء على القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي (الأونسيترال) .	مجلس النواب مجلس الوزراء مكتب رئيس الوزراء الهيئة الوطنية للاستثمار

١١	**توصيات عامة**	تحسين منظومة المشتريات في البلاد من خلال : ▪ وضع تدابير لزيادة فرص الحصول على المعلومات وفرص مشاركة القطاع الخاص في المناقصات الحكومية . ▪ تقديم المساعدة الفنية والتمويل للقطاع الخاص لتمكينه للاستجابة للمناقصات الحكومية . ▪ تشجيع وتسهيل ترتيبات الشراكة بين الشركات العراقية ونظيراتها الاجنبية .	مكتب رئيس الوزراء / وزارة المالية
١٢	**توصيات عامة**	▪ تصفية المتأخرات المالية تجاه القطاع الخاص : تسديد متأخرات الحكومة عن طريق إعادة التمويل من خلال اصدار سندات مدعومة بالضمانات .	مكتب رئيس الوزراء / وزارة المالية
١٣	**توصيات عامة**	▪ الشركات المملوكة للدولة التحول الى القطاع الخاص / الخصخصة : اعادة اطلاق عملية توحيد الشركات المملوكة للدولة ، ونقلها في نهاية المطاف الى القطاع الخاص بطريقة منصفة وشفافة ووضع القطاع الخاص كمحرك اساسي للنمو الاقتصادي .	مكتب رئيس الوزراء / وزارة المالية

(أ) التوصيات الرئيسة لوضع نظام تشغيلي للمناطق الاقتصادية الخاصة في العراق

رقم	موضوعات ذات الاولوية	اجراءات الاصلاح	الجهة
١٤	**تأسيس بنية تحتية ومرافق متينة**	▪ التأكد من أن الاتفاقات الجارية لتطوير الميناء وتطويره (مثل ميناء جراند الفاو) تشمل عناصر لتطوير البنية التحتية التي تربط الميناء بالمنطقة الاقتصادية الخاصة المقترحة والمجتمعات المحلية المجاورة .	**مكتب رئيس الوزراء الهيئة الوطنية للاستثمار وزارة الكهرباء وزارة المالية / وزارة النقل**
١٥	**تعديل سياسة الاستثمار**	▪ تحديد الانشطة الاساسية التي ستجري داخل المناطق الاقتصادية الخاصة (مثل الصناعات	**مجلس الوزراء**

	الوطنية لتشمل مفهوم المناطق الاقتصادية الخاصة	التحويلية والنقل والخدمات اللوجستية ، والاعمال التجارية الزراعية ، وما الى ذلك) . ▪ منح سلطات المنطقة الاقتصادية الخاصة ومجالس ادارتها الاستقلال الذاتي والسلطة اللازمة للقيام بدورها المتوقع (أي التطوير والادارة والترقية والتشغيل والتسويق ، وما الى ذلك) . وينبغي أن تتبع هذه الصلاحيات واعدادها المؤسسي من توصيات سياسة الاستثمار الوطنية وأي تعديل مطلوبة في قانون الاستثمار الوطني (٢٠٠٦) – أو لائحة الاستثمار (٢٠٠٩)	**مكتب رئيس الوزراء** **الهيئة الوطنية للاستثمار** **وزارة الصناعة والمعادن**
١٦	**وضع حزمة حوافز سليمة مالية وغير مالية تربط توقعات المستثمرين بأهداف الاقتصاد الوطني**	▪ تحديد أنواع الحوافز الضريبية التي ترغب حكومة العراق في التقديم بها بما في ذلك ما يلي أو مزيج منها : (أ) الاعفاء من ضريبة دخل الشركات لأول عدد معين من سنوات التشغيل ، ثم انخفاض معدل ، بعد ذلك ؛ (ب) يسمح بدفع مخصص اولي خاص لمعدات رأسمالية بمعدل معين من التكلفة على طول سنوات التشغيل . (ج) ضريبة معدل ثابت على الموظفين المغتربين المتخصصين . (د) الاعفاء من ضريبة غير المقيمين على الاتاوات وتوزيعات الارباح . (ه)استيراد معدات رأس المال مجاناً للمناطق الاقتصادية الخاصة . (و) الاستيراد الحر من المدخلات بما في ذلك المواد الخام والمنتجات الوسيطة (المواد والمنتجات غير المنتجة محلياً) للاستخدام من قبل الشركات التي انشئت في المناطق الاقتصادية الخاصة ، الخ . ▪ تحديد أنواع الحوافز غير الضريبية بما ذلك ما يلي أو مزيج منها : (أ) توفير البنية التحتية وحقوق التأخير طويلة الاجل ؛ (ب) الاعانات المتعلقة بالتدريب / العمالة ؛ (ج)شروط الاقراض المواتية ؛ (د)ضمانات الدولة ؛ (ه)خدمات ترويج الصادرات ؛ (و) الخدمات الحكومية المعجلة مثل المرافق الادارية والجمركية الداخلية ، وما الى ذلك . ▪ إجراء تحليل للتكلفة / المنفعة للجمع المقترح للحوافز (أي مجموعة الحوافز) لتوازن المنافع	**مجلس الوزراء** **مكتب رئيس الوزراء** **الهيئة الوطنية للاستثمار** **وزارة المالية**

		الاقتصادية الوطنية مع توقعات المستثمرين وتكلفة الحفاظ على تلك الحوافز .	
١٧	**إنشاء دعم سياسي رفيع المستوى والتزام واسع النطاق بإنشاء مناطق اقتصادية خاصة**	▪ تطوير هيكل مؤسسي خاص بالمناطق الاقتصادية الخاصة السليمة والموثوق بها (أي سلطة المناطق الاقتصادية الخاصة بما في ذلك رئيس مجلس الادارة والرئيس، والرؤية ، والمهمة، والقيم الاساسية، وما الى ذلك)، واعداد اداري (أي ادوار ومسؤوليات السلطة والمشغل والمروج والمستخدم)، والقواعد واللوائح (أي اصدار وتعليق التراخيص، ومتطلبات الاقامة، ومتطلبات الصحة والسلامة المهنية، ومعايير البناء، والالتزامات البيئية، والجرائم والعقوبات، وتسوية المنازعات) .	**مكتب رئيس الوزراء**

المحور التاسع/ قرار رقم (٢٤٥) لعام ٢٠١٩

اولا :- الذي يخص (رؤية تحسين بيئة الاعمال والاستثمار)

وتضمن القرار ما يلي :-

١- ضرورة توفير العقارات الصالحة لإقامة المشروعات الاستثمارية واعلام الهيئة الوطنية للاستثمار بأرقامها ومساحتها وعائدتيها واستخداماتها، من خلال خارطة تحدث سنويا في بداية كل عام، على ان يراعي في اقامة المشروعات الاستثمارية، الاستثمار في القطاع الذي تختص به الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة.

٢- ان يقوم مجلس الوزارة بنقل ملكية الاراضي دون بدل الى الهيئة التي تتولى تخصيصها للمشروعات الاستثمارية.

٣- وفقا لأحكام قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ المعدل يسمح للجهة المخصص لها عقارات مصادرة، بعرضها فرصة استثمارية.

ثانيا : يخص (التجاوز على الارض)

وتضمن القرار ما يلي :- تقوم وزارة الداخلية بإزالة التجاوزات على الاراضي والعقارات المخصصة للاستثمار في العاصمة بغداد وبقية المحافظات في ازالة التجاوزات على عقارات الدولة خلال (٣٠) يوم من تاريخ اصدار هذا القرار.

ثالثا : يخص (التسهيلات والقروض)

وتضمن القرار ما يلي:-

١- يقوم البنك المركزي العراقي بأطلاق مبادرة لدعم المشروعات الاستثمارية بمبلغ ملياري دينار وتحويل المبالغ غير المنفقة من المصارف الى المبادرة التي سيطلقها البنك.

٢- تنفيذا لأحكام البند (تاسعا) من المادة (٩) من قانون الاستثمار تقوم وزارة المالية والمؤسسات المالية الاخرى بمنح المستثمرين العراقيين والاجانب بالمشاركة مع العراقيين بتوفير قروض وتسهيلات مالية في حال انجازهم نسبة (٢٥%) من المشروع بضمان منشات المشروع.

٣- تقوم الهيئة الوطنية للاستثمار بالإعلان عن الفرص الاستثمارية واحالتها الى مستثمرين عن طريق الاعلان والمنافسة، مع شروط الكفاءة والمقدرة.

٤- يخول اعضاء مجلس ادارة المصارف صلاحية تخفيض العمولات والفوائد، وبما يضمن الحفاظ على المال العام وتشجيع الاستثمار.

٥- فتح نافذة في مركز الهيئة العامة للكمارك والهيئة العامة للضرائب وفروعها، والمنافذ الحدودية خاصة بالاستثمار، وذلك للاستفادة من الاعفاءات المنصوص عليها في قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦، وقانون التنمية الصناعية رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، على ان تزود الهيئة الوطنية للاستثمار الجهات المذكورة بقاعدة بيانات للمشروعات الاستثمارية وتحديثها بشكل مستمر.

٦- على الهيئة العامة للكمارك والدوائر الضريبية وضع نموذج من الاستثمارات الخاصة بالإعفاءات المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية وكذلك لمشاريع الخطة الاستثمارية.

رابعا : يخص (تسجيل الشركات)

وتضمن القرار ما يلي:-

١- انشاء نافذة للتسجيل الالكتروني في السفارات والملحقيات والقنصليات العراقية لتسلم الوثائق المصدقة من الشركة التي ترغب بمزاولة النشاط التجاري في العراق.

٢- أتمته عملية تسجيل الشركات بأنشاء قاعدة بيانات موحدة مركزية وتكون لها واجهات لجميع الجهات ذات العلاقة.

خامسا : يخص (سمات الدخول)

وتضمن القرار مايلي:-

١- تمنح سمات الدخول للمستثمرين ورجال الاعمال والتجار في داخل المطار مباشرة وبضوابط تصدر من وزارة الداخلية بالتنسيق بينها ووزارة الخارجية دون الاخلال بصلاحية السادة السفراء ورؤساء البعثات في منح سمات للمستثمرين ورجال الاعمال والتجار.

٢- يقدم طلب سمة الدخول لغير العراقيين من مؤسسة حكومية او الاتحادات او غرف الصناعة او الجامعات او مراكز الابحاث، الى مديرية الاقامة في وزارة الداخلية.

سادسا : يخص (تشجيع القطاع السياحي)

وتضمن القرار ما يلي:- تأليف لجنة لدعم السياحة برئاسة وزير الثقافة وعضوية كل من رئيس هيئة السياحة، وممثل عن وزارة الخارجية، ومدير عام م ومدير الاقامة، وتتولى اللجنة تقديم المقترحات بما يضمن جودة الخدمات والتسهيلات اللازمة للنهوض بالواقع السياحي في العراق.

سابعا : يخص (المحور التشريعي)

وتضمن القرار ما يلي:-

١- ضرورة اتخاذ الاجراءات بخصوص تشريع قانون تعديل الشركات العامة رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧.

٢- قيام الدائرة القانونية في الامانة العامة لمجلس الوزراء بالتنسيق بينها وبين وزارة الصناعة والمعادن بأعداد مشروع قانون يتضمن تعديل قانون المدن الصناعية وبما يضمن قانون تمليك الارض للمستثمر.

٣- ضرورة اعداد مشروع قانون مجلس الاعمار والاستثمار من قبل الامانة العامة لمجلس الوزراء.

٤- العمل على تأسيس شركة مساهمة لدعم الاستثمار، يسهم القطاع الخاص بجزء من رأسمالها.

اضافة الى الفقرة خامسا (سمات الدخول) من قرار (٢٤٥) رؤية تحسين بيئة الاعمال والاستثمار ورد وحسب التعليمات الصادرة بموجب القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢١ (التعديل الاول) على القرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٨ والذي تم فيه تحديد مقدار رسوم سمات الدخول الى جمهورية العراق وكالاتي:-

١- المادة (١) تستوفي مديرية شؤون الاقامة وتشكيلاتها في المنافذ الحدودية (البرية والجوية والبحرية) مبلغ (٧٥) دولار لسمة الدخول الاعتيادية.

٢- المادة(٢) تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية